

# اللتريرات على (قواطع الأدلة في الرد على من عول على الحساب في الأهلة) للعلامة حمود التويجري

صالح العصيمي

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. الحمد لله ربنا وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له. وأشهد أن محمداً عبده ورسوله أباً عبد الله

00:00:00

فهدي هو الدرس الثامن عشر من برنامج الدرس الواحد الثامن -  
والكتاب المقصود فيه هو كتاب قواطع الأدلة. للعلامة حمود التويجري رحمة الله تعالى وقبل الشروع في إقرائه لابد من ذكر مقدمتين

اثنتين. المقدمة الأولى التعريف بالمصنف وتنتظم في ثلاثة المقصد الأول جر نسبه هو الشيخ العلامة الزاهد حمود بن عبد الله بن

00:00:30

التويجري النجدي الحنفي المقصد الثاني تاريخ مولده ولد سنة أربع وثلاثين بعد الثلائة والالف المقصد الثالث تاريخ وفاته توفي رحمة الله في الخامس من شهر رجب سنة ثلاث عشرة بعد الأربعين والالف -  
00:01:00

وله من العمر تسع وسبعين سنة رحمة الله واسعة. المقدمة الثانية التعريف بالمصنف وتنتظم في ثلاثة مقاصد أيضاً. المقصد الأول تحقيق عنوانه. اسم هذا الكتاب قواطع الأدلة في الرد على من عول على الحساب في الأهلة -  
00:01:44

فهو مطبوع في حياة مصنفه تحت نظره. بهذا الاسم. مما يدل على كونه مرتضياً له. المقصد الثاني بيان موضوعه موضوع هذا الكتاب تحقيق الحق في بيان أن دخول شهر رمضان -  
00:02:20

باعتبار تعلق الأمر بالهلال مرده إلى رؤيته لا إلى الحساب المقصد الثالث توضيح منهجه صنف صنف المؤلف رحمة الله تعالى كتابه هذا نسقاً واحداً وعقد في اثنائه ترجمة يسيرة باسم فصل جعلها بربخاً فاصلاً بين ما يبديه هنا -  
00:02:58

وما يبديه هناك من المقاصد وأكثر رحمة الله من سرد الأحاديث النبوية. المبينة للمقصود بياناً شافياً. مع استنباط ما يلزم من الفوائد المتعلقة بهذا الموضوع وطرزه بنقول متفرقة عن جماعة من الفقهاء -  
00:03:52

من الحنابلة وغيرهم نعم أحسن الله إليكم. بسم الله الرحمن الرحيم اللهم اغفر لشيخنا ولوالدينا ولنا وللمسلمين. قال المؤلف الله تعالى قواطع الأدلة في الرد على من عول على الحساب في الأهلة. بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين -  
00:04:40

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله واصحابه ومن تبعهم بحسان إلى يوم الدين. أما بعد وقد رأيت مقالاً لبعض الكتاب نشرته جريدة الرياض في عددها الرابع والستين بعد المائتين في العدد في عددها الرابع والستين -  
00:05:06

بعد المائتين والسبعين ألفاً الصادر يوم الجمعة الموافق للسابع والعشرين من شهر رمضان سنة ألف واربع مائة وعنوان هذا المقال الشهر الشرعي والتقاويم الهجرية المتداولة. وقد اشتمل هذا المقال الباطن على -  
00:05:26

عدة أمور عظيمة الضرر على الكاتب وعلى كل اسمه أيش ما قلت الهجرة مكتوب هذا رمز الهجرة ولا لا بل طب ليش ما قلت لأن تاريخ المعول عليه عند المسلمين هو التاريخ الهجري. أحسنت. من ذكر هذا -  
00:05:46

لكته مكتوب مفروض انك ذكرته حتى يستفيدوا الاخوان. هذا الرمز بحرف الهاء انما وقع مقابلة لرمز النصارى لتاريخهم. بالمير. والتاريخ المعروف عند المسلمين هو التاريخ الهجري فلا ينبغي ان يذكر هذا الحرف معه لأن هذا هو تاريخهم حيث اطلق. ابدي هذه الفائدة العلامة احمد شاكر -  
00:06:15

المصري وتبعه العلامة بكر ابو زيد رحهما الله. نعم. احسن الله إليكم. وقد اشتمل هذا الباطل وعلى عدة أمور عظيمة الضرر على

الكاتب وعلى كل من اتبعه على قوله الباطل. اولها الابتداء في الدين والشرع فيه بما لم - 00:06:46

يأذن به الله الثاني مخالفة النصوص الثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم في اعتبار دخول الشهر وخروجه برؤية الهلال او ما من عدة ثلاثة يوما اذا لم يرى الهلال. بين المصنف رحمة الله تعالى ان هذا الكتاب مصنف في الرد - 00:07:06

على مقال باطل نشر في احدى الصحف وقد نقضه رحمة الله تعالى من وجود نأخذها واحدا واحدا. فقال اولها الابتداء في الدين والشرع فيما لم يأذن به الله. وقوله رحمة الله - 00:07:26

تعالى والشرع فيه بما لم يأذن به الله امر شديد. لأن الشرع موكل الى الله سبحانه وتعالى. ولو وانه اكتفى بنسبة هذا القول الى البدعة كان اولى. وقد كانت هذه طريقة السلف. فان السلف رحمة الله تعالى - 00:07:46

كانوا ينسبون المحدثات الى الابتداء. ولا ينسبونها الى التشريع. فان امر التشريع شديد ومن شدته انه لا ينسب الى غير الله سبحانه وتعالى. ولا يتحرأ احد من المسلمين على ان يوقع - 00:08:06

شرع ليس من دين الله سبحانه وتعالى على ما يسمى شرعا. ولذلك ترك السلف هذا واكتفوا بالحدثات بدعا. فالاولى وصف ما يجريه الناس مما يحذثونه في الدين بالبدع او حدثات او غيرها. اما عدها مما شرع فان هذا يحتاج الى امر تقليل - 00:08:26

الحامل على النأي بالنفس عن ذلك في الحكم على الخلق هو ان قاعدة الشريعة ان الشرع حق محض لله سبحانه وتعالى الا فلا يطلق على غيره فلا يصح ان يقال شرع رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا ان يوصف - 00:08:56

الرسول صلى الله عليه وسلم بانه الشارع ولا ان يسمى مجلس ما من المجالس بالمجلس التشريعي ان هذا الامر موكل الى الله والدليل على ذلك تتبع دلائل القرآن والسنة فاننا لا نجد فيها هذه النسبة الا - 00:09:16

الى الله عز وجل كما قال تعالى شرع لكم من الدين ما بص به نوح والذى اوحينا اليه وقال تعالى ثم جعلناك على شريعة من الامر فاتبعها ولا تتبع اهواء الذين لا يعلمون. وقال تعالى - 00:09:36

لكل جعلنا منكم شريعة ومنهاجا. ولم يؤثر عن احد من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم او قال شرع رسول الله صلى الله عليه وسلم. وللبشاعته جعل الله عز وجل فعله شركا كما قال تعالى - 00:09:56

ام لهم شركاء شرعوا لهم من الدين ما لم يأذن به الله. فالتشريع على ما هو معلوم في ترتيب الامور الدينية انما هو امر لله عز وجل ومضاهاته من الشرك - 00:10:16

واشرت الى هذا المعنى في ابيات ثلاثة فقلت الشرع حق الله دون رسوله. بالنص اثبت لا بقول بالنص اثبت لا بقول فلان. او ما رأيت الله حين اشاده - 00:10:36

ما جاء في الآيات ذكر الثاني وجميع صحب محمد لم يخبروا شرع الرسول وشاهددي برهان وجميع صحب محمد صحب محمد لم يخبروا شرع الرسول وشاهد برهان نعم الثاني. احسن الله اليكم. الثاني مخالفة النصوص الثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم في اعتبار دخول - 00:11:06

وخروجه برؤية الهلال او اتمام العدة ثلاثة يوما اذا لم يرى الهلال سيذكر المصنف رحمة الله فيما مستقبل وخيمة عاقبة مخالفة سنة النبي صلى الله عليه وسلم. نعم. احسن الله اليكم. الثالث الاخذ بما نفي - 00:11:52

رسول الله صلى الله عليه وسلم عن امتي من العمل بالحساب في دخول الشهر وخروجه. وقد قال شيخ الاسلام ابو العباس ابن تيمية رحمة الله تعالى ان الاخذ بالحساب او الكتاب قد صرخ رسول الله صلى الله عليه وسلم بنفيه عن امته والنهي عنه. قال وما - 00:12:12

العلماء يعدون من خرج الى ذلك قد ادخل في الاسلام ما ليس منه فيقابلون هذه الاقوال بالانكار الذي يقابل به اهل البدع انتهى وهو مذكور في صفحة في وهو مذكور في صفحة مئة وتسعة وسبعين من المجلد الخامس - 00:12:32

من مجموع الفتاوى وقال ايضا في صفحة مائة واثنين وثمانين من المجلد المذكور ان الاخذ بالحساب من زلات علماء وقال ايضا في صفحة مئتين وسبعين من المجلد المذكور لا ريب انه ثبت بالسنة الصحيحة واتفاق الصحابة انه لا يجوز الاعتماد - 00:12:52

على حساب النجوم كما ثبت عنه في الصحيحين انه قال انا امة امية لا نكتب ولا نحسب. صوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته والمعتمد على الحساب في الهلال كما انه ضال في الشريعة مبتدع والمعتمد على الحساب في الهلال. كما انه ضال في 00:13:12 مبتدع في الدين فهو مخطئ في العقل وعلم الحساب. فان العلماء بالهيئة يعرفون ان الرؤية لا تنضبط بامر الحساب انتهى وقال ايضا في صفحة مائتين مائة واثنين وثلاثين وستة وثلاثين من المجلد المذكور انا نعلم بالاضطرار من دين الاسلام - 00:13:32 ان العمل في رؤية هلال الصوم او الحج او العدة او الايام او غير ذلك من الاحكام المتعلقة بالهلال بخبر الحاسم انه يرى او لا يرى لا يجوز لانه يرى او لا يرى لا يجوز. والنصوص مستفيضة عن النبي صلى الله عليه وسلم بذلك كثيرة. وقد - 00:13:52 المسلمين عليه ولا يعرف به خلاف قديم اصلا ولا خلاف حديث. الا ان بعض المتأخرين بمتفقها الحادثين بعد المئة الثالثة زعم انه اذا غم الهلال جاز للحساب ان يعمل ان يعمل في حق نفسه بان يعمل في حق نفسه بالحساب. فان كان الحساب دل على - 00:14:12 صام والا فلا وهذا القول وان كان مقيدا بالاغمام ومحتملا بالحساب فهو شاذ مسبوق بالاجماع على خلافه. فاما اتباع ذلك بالصحيح او تعليق عموم الحكم العام به فهو فما قاله مسلم انتهى ذكر المصنف رحمة الله تعالى هنا - 00:14:32 الوجه الثالثة الدالة على بطلان ما ادعاه ذلك الكاتب واضرائه وهو ان ما يدعونا اليه مآل الاخذ بما نفاه رسول الله صلى الله عليه وسلم عن امته. وما نفاه النبي - 00:14:52 صلى الله عليه وسلم عن امته فانه مطرح باتفاق المسلمين. فكيف يعمد الى شيء نفاه النبي صلى الله عليه وسلم ثم يجعل حكما قائما فان النبي صلى الله عليه وسلم اخبر عن هذه الامة كما في الصحيح - 00:15:12 قال انا امة امية لا نكتب ولا نحسب. صوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته. وقوله صلى الله عليه وسلم لا نكتب ولا نحسب متعلقه الرؤية. لا انه اصل كلي فان دين هذه الامة مبني على - 00:15:32 الامر بالعلم وشاعته وبته والتحريض على تقييده والعناء به ولكن مراده صلى الله عليه وسلم هنا بيان يسر هذا الدين وسماحته وان امر عبادة المؤمنين لا الى حساب وكتاب بل الى امر ظاهر لا يخفى. ثم ان هذا الحكم الذي يريد هؤلاء ان - 00:15:52 يعول عليه مع نفي الشريعة له. ليس حكما صالحا لان يكون فاصلا في الحكومة والخصوصة في دخول الشهر. وذلك ان التعویل على الحساب غلط من وجهين احدهما غلط من جهة علم الحساب نفسه - 00:16:22 فان الحسابين من اهل الفلك يختلفون بينهم فعلى اي حساب يعول والثاني من جهة العقل. فان العقل الراجح لا ينصب للفصل في الخصومة الا حكما عدلا منضبطا والحساب لا يصلح ان يكون بهذه المنزلة - 00:16:52 فالمعارف الفلكية والدلائل العقلية ممعندة مع البراهين الشرعية على ابطال التعویل على الحساب. نعم. احسن الله اليكم. الرابع مخالفة السنة الثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم في قبول شهادة العدول من المسلمين على رؤية الهلال في دخول شهر رمضان وخروجه والعمل بها وقد قال الله تعالى فليحذر الذين - 00:17:40 يخالفون عن امره ان تصيبهم فتنة او يصيبهم عذاب اليم. قال الامام احمد رحمة الله تعالى اتدري ما الفتنة؟ الفتنة الشرك لعله اذا رد بعض قوله ان يقع في قلبه شيء من الزيف فيهلك. ذكر المصنف رحمة الله تعالى هنا وجها - 00:18:10 من دلائل بطلان هذا القول وهو ان هذا القول مخالف للسنة الثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم في قبول شهادة العدول من المسلمين على رؤية الهلال في دخول شهر رمضان وخروجه. فان النبي صلى الله عليه وسلم كما سيأتي - 00:18:30 في عدة احاديث قبل شهادة النبي صلى الله عليه وسلم. وهذا الوجه من المخالفة وجه ثان غير الوجه الثاني فان الوجه الثاني فيه ذكر مخالفة النصوص الواردة عن النبي صلى الله عليه وسلم في رد الامر الى رؤية - 00:18:50 الهلال في دخول الشهر وخروجه. ومخالفة النبي صلى الله عليه وسلم امرها شديد مآلها وبيل كما قال الله عز وجل فليحذر الذين يخالفون عن امره ان تصيبهم فتنة او يصيبهم عذاب - 00:19:10 اليم فالمخالف لسنة النبي صلى الله عليه وسلم متوعد بهذا الوعيد الشديد. وقد روى ابن بطة في كتاب الامامة في كتاب الابانة الكبرى تفسير الامام احمد هذا. اذ قال اتدري ما الفتنة؟ الفتنة - 00:19:30

الشرك لعله اذا رد بعض قوله ان يقع في قلبه شيء من الزيغ فيهلك. فان العبد قد يتجرأ على رد سنة النبي صلى الله عليه وسلم فيفتن وفتنته في انه قد يخرج من - 00:19:50

طاعة الله الى طاعة غيره. فان عالمة طاعة الله سبحانه وتعالى طاعة رسوله صلى الله عليه وسلم. ومن فارق طاعة الرسول صلى الله عليه وسلم اوشك ان يفارق دين الرسول صلى الله عليه وسلم - 00:20:10

كما قال جماعة من ادباء العربية وهو مذكور في ملح الكلام ذكره الزمخشري والسيوطى قالوا البدع شرك الشرك اي بمنزلة الشرك الذي يبسط لاجل اصابة الصيد فالبدع بهذه المنزلة كانها مصائد وضعت لتجتذب الناس للخروج من الدين - 00:20:30 نعم احسن الله اليكم. الخامس تقديم العمل بالحساب على العمل بالسنة. وهذا من الشرع في الدين بما لم يأذن به الله تقدم نظير هذا الوجه وذكرنا فيما سلف ان طريقة السلف الماضيين وصف ذلك بالاحداث والابتداع وترك - 00:21:10

وصفة بكونه تشریعا في الدين. وهذا موجود في کلام ابی العباس ابن تیمیة رحمة الله تعالى. اذ قال كما انه ضال في الشريعة مبتدع في الدين. نعم. احسن الله اليكم. السادس بلبلة افکار العوام وبعض المنتسبين الى العلم وتشكيك - 00:21:30 في شهادة العدول على رؤية الهلال في دخول شهر رمضان وخروجه. ذكر المصنف رحمة الله تعالى هنا وجها سادسا مبنيا على مقصود عظيم من مقاصد الشريعة. فان من مقاصد الشريعة حصول اجتماع المسلمين - 00:21:50

ومن المسائل العظام التي فارق فيها النبي صلى الله عليه وسلم اهل الجاهلية كما ذكره امام الدعوة في مسائل الجاهلية ان النبي صلى الله عليه وسلم جاء بالامر بالجماعة. وكان اهل الجاهلية يفتخرن بالفرقة - 00:22:10

وكل سبب يوصل الى قوة الجماعة وتماسكها فهو مأمور به وكل امر يحل حبل قوتها ويوهنها ويثير الشك بينها فهو من عنه ومن جملة هذا ما فعله مثل هذا الكاتب واضرائه. فعله هذا الكاتب واضرائه الذي - 00:22:30 يبيتون مثل هذه المقالات التي تشوش على جماعة المسلمين والأخذ على ايديهم من اعظم الواجبات على ولي الامر لان هذا مما يفرق الجماعة والتساهم في هذا يؤول الى امور عظام في حل - 00:23:00

اجتماع المسلمين والشريعة جاءت بلحظة احوال الخلق وعقولهم كما قال علي رضي الله عنه فيما رواه البخاري حدثوا الناس بما يعرفون اتريدون ان يكذب الله ورسوله؟ وروى مسلم في مقدمته - 00:23:20

بسند منقطع عن ابن مسعود انه قال ما انت بمحدث قوما حديثا لا تبلغه عقولهم الا كان لبعضهم في فتنة واما يندرج في هذين الاثرين ما يفعله الكتاب من المتشربة وغيرهم من - 00:23:40

الحديث عن مثل هذا الامر عند قرب حلول شهر رمضان. واما تمعدي على اجتماع المسلمين في مثل هذه الشعائر والشروع فان ما هو اقل منها يؤول الامر الى التعدي عليه دون نفيه. فمثل هذا الحال الذي الا اليه الامر كله مما يفت جماعة - 00:24:00

المسلمين وضرره على ولایة الامر كبير. نعم. احسن الله اليكم. السابع الطعن في الشهود العذور ورمي ورمي بتسرع في تأدية الشهادة. وقد صرخ بذلك في قوله ان الشاهد حينما يرى الشهير في التقويم - 00:24:30

فانه يقوى عزمه بالتسرع بتأدية الشهادة. كذا قال وهذا من سوء الظن بالشهداء الذين يشهدون على رؤيته لا والطعن فيهم بمجرد ظنه بمجرد ظنه انهم يعتمدون في شهادتهم على التقويم. الثامن والطعن في قضاة - 00:24:50

ورميمهم بالتساهم في قبول الشهادة على رؤية الهلال. وقد صرخ بذلك في قوله وكذلك القاضي تزيد ثقته بالشهادة لانه او يحسب ان ذاك من توافق الرؤية من توافق الرؤية مع الحساب الصحيح. والواقع بخلاف ذلك كذا قال. وهذا من سوء - 00:25:10

الظن بالقضاء وقد قال الله تعالى ان بعض الظن اثم. ذكر المصنف رحمة الله تعالى هنا وجهين مردهما الى اساءة الظن بال المسلمين العدول تارة باساءة الظن بالشهداء وتارة باساءة الظن بالقضاء - 00:25:30

بشهادة اولئك الشهداء. وقد قال الله عز وجل يا ايها الذين امنوا اجتنبوا كثيرا من الظن. ان بعض الظن اثم ثم ان قواعد الشريعة ان ما ثبت بيقين لا يزول بيقين وهذه قاعدة - 00:25:50

تداعت عليها دلائل كثيرة في باب الخبريات وباب الطلبيات معا. فاذا ثبت بطريق صحيح حكمه ما لم يجز نقضه الا بطريق متيقن

مثله. ودخول شهر رمضان اذا شهد الشهود بذلك - 00:26:10

و قضى القضاة بتلك الشهادة فقد ثبت دخوله بطريق متيقن فلا يرفع هذا اليقين الا بمثله ومن ادعى رفعه بغير يقين فانه اثم في هذا الرفع ويجب على ولي الامر الالز على يده ومنعه من - 00:26:30

لأنه تتعذر على اصل شرعا ثابت ببني عليه حكم بطريق الشرع. نعم الله عليكم. التاسع الطعن في ولادة الامر الذين يعملون بحكم القضاة بقبول شهادة العدول على رؤية الهاال. ويأمرون الرعية بالعمل - 00:26:50

ذكر المصنف رحمة الله تعالى هنا وجها تاسعا وهو ان صنيع هذا هو من جنس الطعن في ولادة الامر. لأن ولادة الامر يعملون بحكم القضاة عن بحكم القضاة تبعا لما امر الله سبحانه وتعالى به. ومن يروم صرفهم عن هذا فانه - 00:27:10

متعد عليهم. لأن المتقرر في هذه البلاد الحكم بالشريعة الاسلامية على مذهب الامام احمد بن حنبل رحمة الله تعالى ولا يجوز لحد ان يسوغ للناس الخروج على هذا ولا ان يهونه في نفوسهم - 00:27:40

فاصل هذه المسألة ليس مأخذها من جهة الاحاديث المتعلقة بها بل مأخذها ايضا من جهة تدبير الولاية عامه وقد قال الله عز وجل يا ايها الذين امنوا اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي الامر منكم. فالداعون اذا خلاف هذا - 00:28:00

لهم مفتتون على ولادة الامر في هذا. وكما يقال في البلاد التي تحكم بالقوانين الوضعية ان هذا تعد على الدستور يوجب المساعلة فكذلك الامر هنا اعظم فانه تعد على الشريعة يوجب - 00:28:20

محاكمة والالز على ايدي هؤلاء. نعم. احسن الله اليكم. العاشر زعمه ان العمل بالحساب اضبط وايسر مما كان عليه الامر في عهد السلف الصالح ومن بعدهم. والجواب ان يقال هذا الزعم خطأ مردود بقول النبي صلى الله عليه وسلم انا امة امية - 00:28:40

لا نكتم ولا نحسب. الشهر هكذا وهكذا وعقد الابهام في الثالثة. والشهر هكذا وهكذا يعني تمام الثلاثاء. رواه الامام احمد والبخاري ومسلم وابو داود والنمسائي وابن ماجة من حديث ابن عمر رضي الله عنهما وقد قال شيخ الاسلام ابو العباس ابن تيمية في الرد على الذين - 00:29:00

مسير القمر انه ليس لحد منهم طريقة منضبطة اصلا بل اية طريقة سلوكها فان الخطأ واقع فيها فان الله سبحانه لم يجعل لمطلع الهاال حسابا مستقيما. بل لا يمكن ان يكون الى رؤيته طريق مطرد الى الرؤية - 00:29:20

الى ان قال اعلم ان المحققيين من اهل الحساب كلهم متفقون على انه لا يمكن ضبط الرؤية بحساب بحيث يحيث يحكم بأنه يرى لا محالة او لا يرى البتة على وجه مطرد. وانما قد يتفق ذلك او لا يمكن بعض الاوقات انتهي - 00:29:40

وهو في صفحة مئة واثنين وثمانين ومنة وثلاث وثمانين. من المجلد الخامس والعشرين من مجموع فتاوى. وقال ايضا في صفحة مائة واربع وسبعين من المجلد المذكور ان ارباب الكتاب ان ارباب الكتاب والحساب لا يقدرون على ان يضبطوا الرؤية بضبط مستمر. وانما يقربون ذلك - 00:30:00

يصيغنا تارة ويخطئون اخرى. وقال ايضا في صفحة مئتين وثمانين. من المجلد المذكور ان طريقة الحساب ليست طريقة مستقيمة ولا بل خطأ كثير وقد جرب وهم يختلفون كثيرا هل يرى ام لا يرى؟ وسبب ذلك انهم ضبطوا بالحساب ما لا يعلم - 00:30:20

حسابي فاختلطوا طريق الصواب وقد بسطت الكلام على ذلك في غير هذا الموضوع وبينت ان ما جاء به الشرع الصحيح هو الذي يوافقه العقل الصحيح انتهي ذكر المصنف رحمة الله تعالى هنا وجها اخر في ابطال هذا وهو ان هذا الدعي زعم ان - 00:30:40

العمل بالحساب اضبط وايسر مما كان عليه الامر في عهد السلف الصالح ومن بعدهم. وحقيقة دعواه انه يقول ان بالحساب ايسر مما جاء به النبي صلى الله عليه وسلم. فان النبي صلى الله عليه وسلم جاء بدين يسر. كما في حديث - 00:31:00

في ابي هريرة عند البخاري ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الدين يسر والله عز وجل شرع لنا الدين على هذه صفة وقد قال الله عز وجل يربى الله بكم اليسر ولا يربى بكم العسر. فهذا غاية دعواه ان ينقل الناس من اليسر - 00:31:20

الذى جعله الله ورسوله صلى الله عليه وسلم لهم الى يسر يزعمه هو. ثمان اليسر الذي يزعمه هو باطل على الحقيقة فان امر الحساب يحتاج الى الات في ظبطه ولا يكون هذا لعموم الناس وانما - 00:31:40

كونوا لاحاد منهم فان الحساب العارفين رصد حساب النجوم قلة في الخلق. ثمان هذا اليسر ادعى باطل من وجهه ثانى وهو عدم انصباطه. فان الذي يتيسر انما هو ما سهل ظبطه. واما ما - 00:32:00

عسر ضبطه فانه ليس بمتيسر. ودليل عسره ان الحساب يختلفون في ما يدخل به الشهر وقد اعلنت عدة مراكز فلكية في السنة الماضية في البلاد العربية دخول الشهر بدخول مختلف - 00:32:20

فما اعلنه المركز الليبي غير ما اعلنه المركز المصري مما يدل على ان هذا الحساب غير منضبط هذا اذا لم تدخله امور مؤثرة اخرى فان الحساب يملك واما الهلال فانه لا يملك احد بل هو - 00:32:40

نصبها الله سبحانه وتعالى لجميع خلقه. نعم. احسن الله اليكم. الحادي عشر انكار وما هو ثابت بالتواتر من رؤية الهلال في اول النهار في المشرق. ثم رؤيته بعد الغروب في ذلك اليوم من المغرب. وهذا يقع كثيرا في ايام الصيف الطوال. وقد - 00:33:00

اخبرنا بعض الثقات برؤيتهم انه في اول النهار وبعد الغروب في ذلك اليوم. والاخبار بهذا كثيرة ومستمرة فلا وجه لانكارها لأن انكارها صريح في ذكر المصنف رحمة الله تعالى هنا وجها اخر مما تضمنه ذلك المقال من البطلان وهو انه قد انكر - 00:33:20

اما ثابتا بالتواتر فانه ينكر ان يرى الهلال في المشرق بالنهار ثم يرى بعد الغروب في المغرب وهذا الامر يقع كثيرا بشهادة الثقات الذين وهبهم الله عز وجل قوة في ابصارهم. لأن - 00:33:40

الايات يختلف ويقع في ايام الصيف الطوال من حركة الهلال واتساع الوقت لها بحيث يكون في بلد رؤي في النهار لا يثبت به الحكم ثم يقول اليوم تغرب الشمس ويخرج الهلال وراءها فتقع عند ذلك - 00:34:00

الرؤية التي علق الشرع بها الحكم فهو انكر شيئا مستفيضا يعرفه من له عنایة براء نعم. الثاني عشر حكايته الاتفاق على على القول الشاذ الذي نقله عن ابن قتيبة والمراكشي ومفتى قطر - 00:34:20

وهو زعمهم انه لا يمكن ان يرثوا ان يرى الهلال بالغداة في المشرق بين يدي الشمس وبالعشية خلف الشمس في يوم واحد. وهذا القول الشاذ بما هو ثابت باخبار كثير من الثقات برؤيتهم الهلال بالغداة في المشرق بين يدي الشمس ثم رؤيتهم له بالعشى - 00:34:40

خلف الشمس ومن انكر اخبار الثقات فقوله والمنكر في الحقيقة. واما حكاية الاتفاق على القول الشاذ الذي ذكره صاحب المقال الباطل فلا شك انه من المجاز والقول بغير علم. ذكر المصنف رحمة الله تعالى من الباطل الذي حشي به هذا المقال ان صاحبه - 00:35:00

نقل كلاما لابن قتيبة والمراكشي احد المفتين ومفتى قطر يزعمون ان رؤية الهلال بالغداة في المشرق يمنع رؤيتها بعد ذلك يمنع رؤيتها بعد ذلك بعد غروبها بعد غروب الشمس في ذلك اليوم وهذا الذي ذكره هو عن ابن قتيبة وغيره قد خالقه جماعة من العلماء وهو - 00:35:20

مقتضى حكم اهل المعرفة براء الهلال وان هذا ممكن الواقع ثم حكايته الاتفاق عليه منكر اخر لأن مخالفة من اهل العلم كثير. نعم. احسن الله اليكم. الثالث عشر اعتماده على ظنه وحسابه بدخول شهر شوال في سنة - 00:35:50

الف واربعمائة وثمانية. فقد زعم ان القمر سيغرب قبل غروب الشمس يوم احد الموافق للتاسع والعشرين من شهر من رمضان وقد ظهر خطأه في ظنه وحسابه الذي ليس بمنضبط وذلك بثبوت رؤية الهلال في ليلة الاثنين في عدد من المدن والقرى - 00:36:10

وفي المملكة العربية السعودية ورؤي ايضا في غير المملكة العربية السعودية من البلاد المجاورة لها كما قد ذكر ذلك في بعض الاذاعات. ذكر رحمة الله تعالى وجها اخر مما تضمنه مقاله هذا الكاتب من الباطن وهو انه اعتمد على ظنه وحسابه في - 00:36:30 دخول شهر شوال فزعم ان شهر رمضان في تلك السنة لا يكون ناقصا بل يكون كاملا لان القمر سيغرب قبل غروب الشمس فلا يمكن رؤيتها بعد غروبها. وقد شهد العدول في تلك السنة - 00:36:50

برؤية الهلال بعد غروب الشمس فاصن الناس في تلك السنة تسعة وعشرين يوما فهذا دليل عدم انصباط حسابه ثمان هذا الامر لم يستقل به الشهود في هذه البلاد بل شاهده وشهد به جماعة من البلدان المجاورة كما اشار - 00:37:10

كذلك الشيخ رحمة الله. نعم. احسن الله اليكم. الرابع عشر خطأ في تحديد وقت صلاة الظهر ووقت صلاة العصر حيث جعل اخر وقت الظهر هو اول وقت وجعل اخر وقت الاختيار لصلاة العصر هو اول وقتها ومن كان بهذه المتابة من الجهل بوقت صلاة الظهر وصلاة العصر. فينبغي له ان يعرف قدر نفسه ولا - 00:37:30

لا يتطاول على القضاة والشهدود العدول ولا يتتكلف ما لا علم له به من معرفة دخول الشهور وخروجها بمجرد حسابه. المبني على الظن والتخرص وقد قال الله تعالى ولا تقفوا ما ليس لك به علم ان السمع والبصر والرؤا كل اولئك كان عنده مسؤولا. وهذا نص - 00:37:50

في دخول وقت الظهر ودخول وقت العصر قال اذا كان ظل الشيء مثله فقد دخل وقت الظهر اذا كان مثيله فقد دخل وقت العصر والجواب ان يقال هذا خطأ مخالف للنص والاجماع على ان اول وقت الظهر اذا زالت الشمس قال الموفق في المغربي اجمع اهل العلم - 00:38:10

على ان وقت الظهر اذا زالت الشمس قال ابنه منذر وابن عبد البر وقد تظافرت الاخبار بذلك انتهى وقال الخرقى في مختصره اذا زالت الشمس وجابت الظهر اذا صار ظل كل شيء مثله فهو اخر وقتها اذا زادت شيئا وجابت العصر اذا صار ظل كل شيء مثله فخرج وقت - 00:38:30

خرج وقت الاختيار انتهى ويدل لقول الخرق ما رواه عبد الرزاق وابن ابي شيبة والشافعى واحمد وابو داود والترمذى وغيرهم عن ابن عباس رضي الله عنهمما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امني جبريل عند البيت فصلى بي الظهر حين زالت الشمس وكانت بقدر الشراك - 00:38:50

ثم صلى بي العصر حين كان ظل كل شيء مثله. ثم صار ثم صلى بي المغرب حين افطر الصائم ثم صلى بنا العشاء حين غاب الشبك ثم صلى بي الفجر حين حرم الطعام والشراب على الصائم قال ثم صلى بي الغد - 00:39:10  
الظهر حين صار ظل كل شيء مثله ثم صلى بي العصر حين صار ظل كل شيء مثله. ثم صلى بي المغرب حين افطر الصائم ثم صلى بي في ثلث الليل الاول ثم صلى بي الفجر فاسفر ثم التفت اليه ثم التفت اليه فقال يا محمد هذا وقت الانبياء قبلك الوقت فيما - 00:39:30

بين هذين الوقتين هذا لفظه عند عبد الرزاق ونحوه. ونحوه عند احمد من طريق عبد الرزاق. وقال الترمذى حديث حسن صحيح ونصحه ايضا ابن خزيمة والحاكم وابو بكر ابن العربي المالكى قال الترمذى وفي الباب عن ابي هريرة وابي موسى وابي مسعود الانصاري وابي سعيد وجابر - 00:39:50

وعمرو بن حزم والبراء وانس ثم روى باسناده عن جابر ابن عبد الله رضي الله عنهمما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال امامي جبريل فذكر نحو حديث ابن عباس - 00:40:10

معناه وقال هذا حديث حسن صحيح غريب. قال وقال محمد يعني البخاري اصح شيء في المواقف حديث جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم. انتهى المقصود من كلام الترمذى رحمة الله وقد روى حديث جابر النسائي حديث جابر النسائي وابن حبان في صحيحه والدارقطي والبيهقي وقد ترکت - 00:40:20

وتخريج الاحاديث التي اشار اليها الترمذى ايثارا للاختصار وبعضا في الصحيح. وفيها مع حديثي ابن عباس وجابر رضي الله عنهمما ابلغ رد على صاحب المقام الباطل ذكر المصنف رحمة الله تعالى وجها اخر مما تضمنه مقال ذلك عن - 00:40:40  
من الباطل وهو خطأ في تحديد امر مشهور وهو وقت صلاة الظهر ووقت صلاة العصر وهذا حال اكثرا هؤلاء الكتبة فانهم لا يعقلون مهمات الدين ويتكلمون في المسائل العظام. وقد قال الحافظ ابن حجر رحمة الله - 00:41:00

الله تعالى في فتح الباري من تكلم في غير فنه اتى بالعجب انتهى كلامه. هذا اذا كان له فن كاصولي يتكلم في الحديث او فقيه يتكلم في التفسير من غير كون يد له مشاركة - 00:41:20

في ذلك الفن فكيف اذا كان المتكلم بذلك خلوا من العلوم الشرعية ومن المعلوم ان العلوم الشرعية في الاصل بعضها يأخذ برقباب

بعض وان كمال العلم لا يكون الا بكمال الاله فيها. اما ما ال اليه الامر من الاقتصار على - 00:41:40

بعضها فتجد من له معرفة بالحديث ولا معرفة له بالعقيدة ونظائر ذلك بسبب ما الت اليه الدراسات الأكاديمية المأخوذة من الطريقة الغربية فهذا ليس هو الموفق للشرع والامر كما قال الزبيدي رحمه الله تعالى في - 00:42:00

في الفية السند قال فان انواع العلوم تختلط وبعضها فان انواع العلوم تختلط وبعضها ايش احسن وبعضها بشرط بعض ترتيب وبعضها بشرط بعض ترتيب وما اكتر مثل غلط هؤلاء في الامور - 00:42:20

الظاهرات واذكر ان منهم من سمعته متكلما ويقول مدللا على اصل يقول وقد قال الله عز وجل ولا تسبو الذين كفروا فيسبوا الله عدوا بغير علم ثم زعم ان القرطبي بين هذا في تفسيره وكأنه انما يرى كتاب القرطبي على الادراج ولم يفتح ليعلم صحة -

00:42:46

الآلية ففرع عليها باطلًا ونظائره من هذه المقالات كثير جداً. نعم أحسن الله إليكم فصل في ذكر النصوص الدالة على اعتبار رؤيته عليه في دخول الشهر وخروجه ونفي ونفي الكتاب والحساب في - 00:43:16

ذلك وما جاء في قبول الشهادة عن رؤية الهدایة والعمل بها الحديث الاول عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر فقال لا تصوموا حتى تروه ولا تفطروا حتى تروه فان غم عليكم فاقدروا له. رواه مالك والشافعی واحمد والبخاری ومسلم وابو داود - 00:43:39

والبخاري ومسلم وابو داود - 00:43:39

والنسائي وابن ماجة وفي رواية لمسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر رمضان فضرب بيديه فقال الشهر هكذا وهكذا ثم عقد ابهامه في الثالثة فصوموا لرؤيتي وافطروا برؤيتيه فان اغمي عليكم فقدروا له ثلاثين. وفي رواية لاحمد والبخاري ومسلم وابي داود والنسائي ان رسول - 00:43:59

الله صلى الله عليه وسلم قال أنا أمة أمية لا نكتب ولا نحسب. الشهر هكذا وهكذا وعقد الابهام في الثالثة والشهر هكذا وهكذا يعني تمام ثلاثين ولفظه عند البخاري قال إن أمة أمية لا نكتب ولا نحسب الشهر هكذا وهكذا يعني مرتين تسعة وعشرين ومرة ثلاثين. وقد رواه الشافعی عن مالك عن عبد الله ابن دینار عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال - 00:44:39

صلى الله عليه وسلم قال - 00:44:39

الشهر تسعة وعشرون فلا تصوموا حتى ترووا الهلال. ولا تفطروا حتى تروه فان غم عليكم فاكمروا عدة ثلاثة. ورواه البخاري من طريق ما لـك بنحوه منه ورواه البيهقي من طرق كثيرة وفي بعضها ان رسول الله صلـى الله عليه وسلم قال ان الله تبارك وتعالى جعل الاهلة -

00:44:49

ما واقعه اذا رأيتموه فصوموا اذا رأيتموه فافطروا فان غم عليكم فاقدروا له اتموه ثلاثين. وقد رواه ابن خزيمة في بنحوه وعنه في اخره. فان غم عليكم فاقدروا له واعلموا ان الشهر لا يزيد على ثلاثين. ورواه الحاكم بنحوه وقال صحيح - 00:45:09 على شرطهما ووافقه الذهبي على تصححه. الحديث الثاني شرع المصنف رحمه الله تعالى يذكر الاadle الدالة على اعتبار رؤية الهلال من السنة النبوية. وسيورد احاديث كثيرة وحيث سكتنا عن شيء منها فانه ثابت وما كان خلاف ذلك ببيناه. وقوله قول الراوي ثم عقد اهمامه - 00:45:29

يدل على ان الشهر يكون تسعا وعشرين. ولما اراد عد الثالثين - 00:45:59 في الثالثة يعني كفها. فالنبي صلى الله عليه وسلم اشار بتمام الاصابع العشرة. هكذا مرة وهكذا ثم وفي المرة الثالثة كف الابهام مما

الطلق ذلك الابهام. نعم. احسن الله اليكم. الحديث الثاني عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رأيتم هلة اذا رأيتموه افطروا فان غم عليكم فصوموا ثلاثة يومنا رواه الامام احمد ومسلم والنسائي وابن ماجة. وفي رواية لمسلم والنسائي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:46:19

وسلم قال صوموا لرؤيتي وافطروا لرؤيته فان امي عليكم الشهر فعدوا ثلاثين. وقد رواه الترمذى بنحوه وقال في اخره فعدوا ثلاثين ثم افطروا ثم قال حديث ابى هريرة حديث حسن صحيح. رواه الدارقطنی وقال في رجاله كلهم ثقات. ورواه ايضا من عدة طرق

اسانيد صحاح وفي رواية لمسلم فان غمي عليكم فاكملوا العدد. وقد رواه البخاري ولفظه. قال النبي صلى الله عليه وسلم او قال ابو القاسم صلى الله عليه وسلم صوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته فان غبي عليكم فاكملوا عدة شعبان ثلاثين. الحديث الثالث - 00:46:59 عن ابن عباس رضي الله عنهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر رمضان فقال لا تصوموا حتى تروا الهلال ولا تفطروا حتى تروه فان غم عليكم فاكملوا عدة ثلاثين. رواه مالك وابو داود والنسائي واللفظ لمالك وفي رواية ابي داود. فان حال دونه غمامه فات من عدة ثلاثين ثم افطر - 00:47:19

وفي رواية للنسائي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال صوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته فان غم عليكم فاكملوا عدة ثلاثين. وقد رواه الامام احمد ولفظه صوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته فان حال بينكم وبين سحاب فكملوا العدة ثلاثين. ورواه الترمذى والنسائي في نحوه وقال الترمذى حديث حسن صحيح - 00:47:39

وصححه ايضا ابن خزيمة والحاكم والذهبى الحديث الرابع عن ربعى ابن حراش عن حذيفة ابن اليمان رضي الله عنهم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقدموا الشهر حتى تروا الهلال او تكمل عدة ثم صوموا حتى تروا هلال او تكملوا العدة. رواه ابو داود والنسائي وابن - 00:47:59

حبان في صحيحه ورواه ابن خزيمة في صحيحه مختصرا وفي رواية وفي رواية للنسائي عن ربعى عن بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقدموا الشهر حتى تكملوا العدة او تروا الهلال ثم صوموا ولا تفطروا حتى - 00:48:19

وانهينا دعوتكم عدة ثلاثين. وقد رواه الامام احمد بنحوه واسناده صحيح على شرط الشیخین ورواه الدارقطنی من طرق. وقال في رجال احد كلهم ثقات هذا حديث صحيح الا ان الرواية عن منصور ابن معتمر فيه اختلفوا - 00:48:39

هل هو من حديث ربعى ابن حراس عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم او من حديثه عن حذيفة ابن اليمان والمحفوظ هو انه من حديث ربعى عن بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم. واما ذكر حذيفة فغير محفوظ كما ذكر ذلك - 00:48:59 الامام احمد والنسائي. نعم. احسن الله اليكم. الحديث الخامس عن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتحفظ من هلال شعبان ما لا يتحفظ من غيره. ثم يصوم لرؤية رمضان فان غم عليه عد ثلاثين يوما ثم صام. رواه الامام احمد وابو داود - 00:49:19

وابن خزيمة وابن حبان في صحيحهما والدارقطنی وقال هذا اسناد حسن صحيح. ورواه الحاكم وقال صحيح على شرط الشیخین الذهبی في تلخیصه. الحديث السادس عن عبدالرحمن بن زید عن الخطاب انه خطب الناس في اليوم الذي يشك فيه - 00:49:39

قال الا انی جالست اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وسألتهم وانهم حدثوني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال صوموا روايتي وافطروا لرؤيته وانسکوا لها. فان غم عليكم فاكملوا ثلاثين فان شهد شاهدان وصوموا - 00:49:59 وافطروا رواه الامام احمد والنسائي والدارقطنی. وفي رواية احمد وان شهد شاهدان مسلمان فصوموا وافطروا في رواية دارقطنی. فان شهد دواء عدل ان صوموا وافطروا وانسکوا. الحديث السابع هذا الحديث ضعيف. اختلف فيها اهل العلم صواب - 00:50:19

ضعفه عبدالرحمن بن زید بن الخطاب ولد في حياة النبي صلى الله عليه وسلم. وقوله فيه وانسکوا لها اختلف اهل العلم في ذلك فمنهم من جعل النسك هو الصيام ومنهم من قال بل هو غيره. وال الصحيح ان - 00:50:39

ان المراد بالمشرف هنا هو غير صيام. فان النسك حيث اطلق في عرف الشرع انما يراد به ذبح الهدي سواء كان هدي الحج او الاضاحي وفي ذلك اشارة الى نسك الحج ولهذا سمي الفقهاء - 00:50:59

شعائر الحج مناسكا. نعم. احسن الله اليكم. الحديث السابع عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهم قال قال رسول الله صلى الله عليه

وسلم اذا رأيتم الهلال فصوموا اذا رأيتموه فافطروا فان امي عليكم فعدوا ثلاثة يوما. رواه رواه الامام - 00:51:19

احمد وابويا على الطبراني في الاوسط والبيهقي قال الهيثمي ورجال احمد ورجال احمد رجال الصحيح. الحديث الثامن عن ابي بكرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صوموا لرؤيتي وافطروا لرؤيتي فان ام عليكم فاكملوا عدة ثلاثة يوما. رواه - 00:51:39

والطبراني في الكبير والبيهقي قال الهيثمي وفيه عمران بن داور القطان وثقة ابن حبان وغيره وفي وفيه كلام. قلت وما تقدم من الاحاديث الصحيحة يشهد له ويقويه؟ نعم هو كان كما قال المصنف ويشهد له ويقويه. اما بالنظر الى - 00:51:59

الحادي ث نفسه فان عمران ابن داود القطان الصحيح انه ضعيف الحديث. فانه كان مع صدقه سوء الحفظ نعم. احسن الله اليكم. الحديث التاسع عن مسروق والبراء بن عازب رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:52:19

صوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته فان ام عليكم فاتموا ثلاثة. رواه الطبراني في الكبير. اسناده ضعيف. الحديث العاشر عن طلق بن علي رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله عز وجل جعل هذه الاهلة موافقة للناس اذا رأيتموه فصوموا اذا رأيتموه - 00:52:39

فان غم عليكم فاتموا العدة ثلاثة. رواه الامام احمد والطبراني في الكبير والدارقطني ورواه البيهقي مختصرا. لفظ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تصوموا حتى تروا الهلال ولا تفطروا حتى تروا هلال. فان غم عليكم فاكملوا عدة ثلاثة ورواه الامام احمد والطبراني وايضا مختصرا - 00:52:59

بنحو رواية البيهقي قال الهيثمي وفيه محمد بن جابر اليماني وهو صديق ولكنه ضاعت كتبه وقبلت وقبل التلقين قلت وما تقدم من الاحاديث الصحيحة يشهد لحديثه ويقويه والقول فيه كالقول في الحديث الذي قبله هو - 00:53:19

ضعيف باعتبار سنته لان قبول التلقين من غير تمييز وهو ان يدخل في حديث الراوي ما ليس منه فيقبله موجب للضعف لكن في معنى هذا الحديث الاحاديث الاخرى. نعم. احسن الله اليكم. الحديث الحادي عشر عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه - 00:53:39

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تقدموا هذا الشهر صوموا لرؤيتي وافطروا لرؤيتي فان غم عليكم فعدوا ثلاثة. رواه الطبراني في الاوسط والبيهقي قال الهيثمي وفيه ابن اسحاق وهو مدلس وقبله يشهد له ويقويه؟ قوله الهيثمي وفيه ابن اسحاق وهو مدلس - 00:53:59

يريد محمد ابن اسحاق ابن يسار المطلب مولاهم احد المعروفيين بالتلذيس وفي اسناد هذا الحديث ضعف ويشهد له غيره من الاحاديث الاخرى. نعم. احسن الله اليكم. الحديث الثاني عشر عن رافع - 00:54:19

خديجة رضي الله عنها قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احصوا عدة شعبان لرمضان ولا تقدموا الشهر بصوم اذا رأيتموه فصوموا اذا رأيتموه فافطروا عليكم فاكملوا عدة ثلاثة يوما ثم افطروا. رواه الدارقطني. الحديث الثالث عشر عن ابن عمر رضي الله عنهما قال ترى - 00:54:39

واسناده ضعيف. نعم. احسن الله اليكم. الحديث الثالث عشر عن ابن عمر رضي الله عنهما قال ترى ان الهلال فاخبرت رسول الله صلى الله عليه وسلم اني رأيته فصامه وامر الناس بصيامه رواه ابو داود والدارمي وابن حبان في صحيحه والدار - 00:54:59

والحاكم والبيهقي وقال حاكم صحيح على شرط مسلم واقره الذهبي. قول المصنف رحمة الله تعالى واقره واقره الذهبي هذا التعبير درج عليه بعض المتأخرین في كل حديث رواه حاكم هو لم يتعقبه الذهبي فصاروا يقولون في كل حديث رواه الحاكم وصححه يقولون اقره الذهبي ولم - 00:55:19

يکن هذا مما وعاه قدماء واصحابه فمن بعدهم فان هذه اللحظة انما شاعت باخرة من القرن الحادي عشر فما بعد كما في شرح المناوي على الجامع الصغير وغيره. وال الصحيح انه لا يقال ان الذهبي - 00:55:49

اقراء الا اذا صدر بما يدل على ذلك. كأن يقول قلت ويصرح بذلك. اما مجرد تلخيصه للمستدرك فليس اقرارا بل يستدل بعبارته ان كانت اقرارا او ان كانت انكارا اما اذا كان موافقا فقط - 00:56:09

التلخيص في العبارة فلا يقال اقره الذهبي او وافقه الذهبي. نعم. احسن الله اليكم. الحديث الرابع عن ابن عباس رضي الله عنهما قال جاء اعرابي الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ابصرت الهلال الليلة قال اتشهد ان لا الله الا الله وان محمد - 00:56:29 ان الله وان محمد عبد رسوله. قال نعم. قال يا بلال اذن في الناس فليصوموا. رواه اهل السنن وابن ابي شيبة والدارمي وابن خزيمة وابن حبان في صحيحهما في صحيحهما والدارقطني والحاكم والبيهقي وقال الحاكم صحيح الاسناد متداول بين الفقهاء ولم يخرجه ووافقه - 00:56:49

على تصحيحه واسناده ضعيف. احسن الله اليكم الحديث الخامس عشر عن ربيع بن حراش عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال اختلف الناس في اخر يوم من رمضان فقدم اعرابيان - 00:57:09

شهد عند النبي صلى الله عليه وسلم بالله لاهل الهلال امس عشية. امس عشية لاهلنا الهلال وامس. لا اهل الهلال لاهل الهلال امس امس عشية فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس ان يفطروا. رواه ابو داود - 00:57:26

عن مسدد وخلف ابن هشام المقرئ قال وزاد خلف في حديثه وان يغدو الى مصلاته اسناده عن مسدد صحيح على شرطه على شرط الشيختين واسناده عن خلف مسلم وقد رواه الدارقطني ومن طريق ابي داود وقال هذا اسناد حسن ثابت ورواه ايضا من طريق اخر وقال - 00:57:46

قال هذا صحيح. ورواه الامام احمد باسنادين صحيحين على شرط الشيختين ولفظه عن ربيع بن حراش. عن بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال اصبح الناس وصياما ل تمام ثلاثين وقال قال فجاء اعرابيان فشهدوا انهم اهل الهلال بالامس. فما فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:58:06

اما الناس فافطروا ورواه الطبراني في الكبير والحاكم في مستدركه من طريق اسحاق بن اسماعيل الطارقاني صائما الا من قال قاني. من طريق احسن الله اليكم. من طريق اسحاق ابن اسماعيل الطارقاني. قال حدثنا سفيان ابن عيينة عن منصور - 00:58:26 الربيعي بحراش عن ابي مسعود رضي الله عنه قال اصبح الناس وصياما ل تمام ثلاثين فجاء رجلان فشهدوا انهم رأوا الهلال بالامس فامر صلى الله عليه وسلم الناس فافطروا قال الطبراني لم يقل احد في هذا الحديث عن ابي مسعود الا اسحاق ابن اسماعيل الطارقاني قال الهيثمي وهو ثقة - 00:58:46

قلت قد وثق ابن معين ويعقوب ابي شيبة وابو داود والدارقطني وعثمان بن خرز وعثمان بن خرزان خرزان احسن الله اليكم. وعثمان بن فرزات وابن حبان وابن قارع قال الحاكم ابعدوا بعد ايراد الحديث صحيح على شرط الشيختين وافقه الذهبي في تلخيصه وقد رواه الدارقطني بنحوه - 00:59:06

ان المحفوظ انه من حديث ربيع بن حراش عن بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم دون تعين ذلك الذي اخبره نعم احسن الله اليكم. الحديث السادس عشر عن ابي عمير بن انس بن مالك قال حدثني عمومه لمن الانصار واصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:59:36

وقالوا لهم علينا هلال شوال فاصبحنا صياما فجاءكم من اخر النهار فشهدوا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم انهم رأوا الهلال بالامس فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يفطر من يوم من يخرج لهيه من الغد رواه الامام احمد وابو داود والنسائي وابن ماجه في اسانيد صحيحة. وقد رواه الطحاوي في شرح مع - 00:59:59

الاثار والدارقطني والبيهقي وقال هذا اسناد صحيح. وقال الخطابي حديث ابي عمير ابي عمير صحيح فالمصير اليه واجب الحديث السابع عشر عن ابي مالك الاشجعي عن الحسين ابن حارث الجدري جديلة قيس ان امير - 01:00:19

خطب ثم قال عهد الينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ننسك للرؤبة. فان لم نره وشهد شاهدا شاهدا عدل نسكننا بشهادتهم فسألت حسين بن حارث من امير من من امير مكة قال لا ادري ثم لقيني بعد - 01:00:39

قال هو الحارث ابن حاتم اخو محمد ابن حاطب ثم قال الامير ان فيكم من هو اعلم بالله ورسوله مني من هو اعلم بالله ورسوله مني وشهد هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم واما بيده الى رجل. قال الحسين فقلت لشيخ الى جنبي من هذا الذي اومأ اليه الامير

فقال هذا عبد الله ابن عمر - 01:00:59

وصدق كان اعلم بالله منه فقال بذلك امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم. رواه ابو داود واسناد حسن ورواه الدارقطني ومطولا بنحو رواية ابي داود مختصر لم يذكر قوله في عبد الله بن عمر رضي الله عنهم و قال في اسناد المختصر اسناد - 01:01:19 صحيح. قال ابن الاثير في جامع الاصول النسخ العبادة والمراد به ها هنا الصوم. تقدم ان الصواب ضعف اسناده وان المراد بالنسخ هو ذبيحة الهدى سواء كان اضحية او نسك الحج. وفيه - 01:01:39

يندرج ايضا نسك الحج. نعم. احسن الله اليكم. فصل وقد اشتملت الاحاديث التي تقدم ذكرها على فوائد كثيرة من الاحكام التي من صيام رمضان والفطر منه. الاولى تواتر الاحاديث بالامر بصيام رمضان ورؤية هلاله والفطر منه لرؤيته لا لشوال - 01:01:59 الا واتمام العدة ثلاثة يوما اذا لم يرى الهلال. وفيها بل في كل حديث منها ابلغ رد على صاحب المقام الباطن الذي قد حاولت الناس في شهادة العدول على رؤية الهلال اذا كانت مخالفة للحساب. الذي قد اعتمد عليه وخالف السنة من اجله - 01:02:19 تقدم معنا المتواتر ايش ؟ الشيخ قال تواتر الاحاديث بالامر بصيام رمضان لرؤيته ما معنى التواتر ما الجواب ما رواه عدد بلا حصر وما روی بطرق غير محصورة كما يستفاد مما ذكره ابن حجر في نخبة الفكر - 01:02:39

نعم احسن الله اليكم. الثانية النهي عن صيام رمضان والفطر منه حتى يرى الهلال. او تتم العدة ثلاثة يوما. الثالثة نفي الكتاب والحساب عن الامة المحمدية فيما يتعلق بالاهمة لاستغناها عن ذلك برؤية او اتمام عدة ثلاثة يوما. قال الحافظ ابن حجر في - 01:03:07

فتح الباري المراد بالحساب هنا حساب النجوم وتسويتها ولم يكونوا يعرفون من ذلك الا النذر اليسير فعلى الحكم بالصوم وغيره بالرؤبة فعلى الحكم بالصوم وغيره برؤبة رفع الحرج عنهم في معاناة حساب التسبيير واستمر الحكم في الصوم ولو - 01:03:30

بعضهم ولو حدث بعدهم من يعرف ذلك بل ظاهر السياق يشعر بنفي تعليق الحكم بالحساب اصلا ويوضحه قوله فان غم عليكم فاكملوا عدة ثلاثة ولم يقل فسلوا اهل الحساب. والحكمة فيه كون العدد عند الاغماء يستوي فيه المكلفوون فيرتفع الاختلاف والنزاع عنهم. وقد - 01:03:50

ذهب قوم الى الرجوع الى اهل التسبيير في ذلك وهم الروافض. ونقل ونقل عن بعض الفقهاء موافقتهم. قال الباقي السلف الصالح حجة عليهم. وقال ابن بزيزة وهو مذهب باطل فقد نهت الشريعة عن الخوض في علم النجوم - 01:04:10 لانها حجز وتخمير ليس فيها قطع ولا ظن غالب مع انه لو ارتبط الامر بها لضاف اذا لا يعرفها الا القليل. وقال ابن قال في الحديث رفع لمراعاة النجوم بقوانيين التعديل وانما المعمول رؤبة الهلال. وقد نهينا عن التكلف ولا شك ان في مراعاة ما - 01:04:30 ما غمض حتى لا يدرك الا بالظنون الا بالظنون غاية التكلف انتهى. وقال النووي في المذهب من قال بحساب المنازل فقوله مردود بقوله صلى الله عليه وسلم في الصحيحين انا امة لا نكتب انا امة امية لا نكتب ولا نحسب - 01:04:50

الشهر هكذا وهكذا الحديث. قالوا ولان الناس لو لو كلفوا بذلك ضاق عليهم لانه لا يعرف الحساب الا افراد من الناس في الميدان البلدان الكبار فالصواب ما قاله الجمهور وما سواه فاسد مردود بصرح الاحاديث انتهى. وقال شيخ الاسلام ابو العباس ابن تيمية - 01:05:10

الله تعالى في الكلام على قول النبي صلى الله عليه وسلم انا امة امية لا نكتب ولا نحسب هو خبر تضمن نهيا انه اخبر ان الامة التي اتبعته هي الامة الوسط امية لا تكتب ولا تحسد. فمن كتب او حسب لم يكن من هذه الامة في هذا الحكم. بل - 01:05:30 قد اتبع غير سبيل المؤمنين الذين هم هذه الامة فيكون قد فعل ما ليس من دينها والخروج عنها محظى منه عنه. فيكون الكتاب مذكوران محظيين منهيا عنهم ثم تكلم الشيخ رحمة الله تعالى على ما يتعلق بصفة الامية وما يتعلق - 01:05:50 الكتاب والحساب وان من ذلك ما يكون ممدوحا ومنه ما يكون مذموما واطال الكلام في ذلك الى ان قال اذا تبين هذا افكتاب ايام الشهر وحسابه من هذا الباب فان من كتب مسیر الشمس والقمر بحروف مسیر الشمس والقمر بحروف ابجد ونحوها -

وبحسب كم مضى من مسيرها ومتى يلتقيان ليلة ليلة الاستسقاء؟ استسراير يعني الاختفاء ليلة الاستسراير ومتى يتقابلان ليلة الابداع ونحو ذلك فليس في هذا الكتاب وحساب من الفائدة الا ربط المواقف التي يحتاج - 01:06:30

يحتاج الناس اليها في تحديد الحوادث والاعمال ونحو ذلك. كما فعل ذلك غيرنا من الامم فوبطوا مواقفه بالكتاب والحساب كما يفعلونه بالجدوال او بحروف الجمل وكما يحسبون مسیر الشمس والقمر ويعدلون ذلك - 01:06:50

ويعدلون ذلك ويقومونه بالسير الاوسط حتى يتبيّن لهم وقت الاستسراير والابدار وغير ذلك. فبين النبي صلی الله علیه وسلم ايتها الامة الامية لانكتب هذا الكتاب ولا نحسب هذا الحساب فعاد كلّا منا في الحساب والكتاب فيما يتعلق باليام الشهر الذي يستدل -

الذی يستدل به علی استسراير الھلال وطلوعه. وقد قدمنا فيما تقدم ان النفي وان كان علی اطلاقه يكون عامة. فإذا كان في سياق 01:07:30  
كلام ما يبيّن مقصودا علم به المقصود اخاصل هو امعام؟ فلما قرن ذلك بقوله الشهير ثلاث والشهر تسعة وعشرون بين ان اراد به انا لا نحتاج في امر الھلال الى كتاب الى كتاب ولا حساب. اذ هو تارة كذلك وتارة كذلك. والفارق بينهما هو الرؤية ليس بينهما فرق اخر من كتاب ولا حساب. فان ارباب الكتاب والحساب لا يقدرون على ان يضبطوا الرؤية بربط مستمر وانما يقربون ذلك فينصبون تارة - 01:07:50

ثم يخطئون اخرى وظهر بذلك ان الامية المذكورة هنا صفة مدح وكمال من وجوه من جهة الاستغناء عن الكتاب والحساب عن الكتاب والحساب ما هو ابین منه واظهر وهو الھلال. ومن جهة ان الكتاب والحساب هنا يدخلهما غلط. ومن جهة ان فيهما تعب كثيرا - 01:08:10

بلا فائدة فان ذلك شغل عن فان ذلك شغل عن المصالح. اذ هذا مقصود لغيره لا لنفسه. واما كان مثل الكتاب والحساب عنهم الاستغناء عنه بخير منه وللمفسدة التي فيه كان الكتاب والحساب في ذلك نقصا وعيوبا. بل بل سبئات بل سبئنة وذنب - 01:08:30  
فمن دخل فيه فقد خرج عن امتیه فيما هو من الكمال والفضل السالم عن المفسدة. ودخل في امر ناقص يؤديه الى الفساد والاضطراب وايضا فانه جعل هذا وصفا لامما كما جعلها وسطا في قوله تعالى جعلناكم امة وسطا - 01:08:50  
فالخروج عن ذلك اتباع غير سبئل المؤمنين وايضا فالشيء اذا كان صفة لامتي انه اصلاح من غيره ولان غيره فيه مفسدة كان ذلك مما يجب مراعاة ولا يجوز العدول عنه الى غيره لوجهين لما فيه من مفسدة ولان صفة الكمال التي لامما يجب حفظها عليها الى ان قال فالكمال والفضل الذي يحصل برأيته - 01:09:10

يريدون الحساب يزور من مراعاة الحساب لو لم يكن فيه مفسدة انتهى المقصود من كلامه ملخصا وهو في اخر صفحة مئة واربع وستين واول صفحة مئة وخمس وستين ثم في صفحة مئة وثلاث وسبعين الى اول صلاة مئة وخمس وسبعين ثم في اخر صفحة مئة وستة وسبعين من المجلد الخامس والعشرين - 01:09:30

مجموع الفتاوى الرابعة انه لا طريق الى معرفة دخول شهر رمضان وخروجه سوى رؤية الھلال او اتمام العدة ثلاثة يومنا وعلى هذا تدل الاحاديث التي تقدم ذكرها فلتراجع. ففيها بلا ورد على من جعل الحساب طريقا الى دخول الشهر وخروجه وقد قال شيخ الاسلام ابو العبد - 01:09:50

ابن تيمية رحمه الله الطريق الى معرفة طلوع الھلال هو الرؤية لا غيرها بالسمع والعقل. وقال ايضا اما كونه يرى او لا يرى فهذا امر حسي طبيعي ليس هو امرا حسابيا رياضيا. انتهى وهو في صفحة مائة وست واربعين وفي صفحة وصفحة مائة وست وثمانين من المجلد الخامس - 01:10:10

من مجموع الفتاوى الخامسة انه يقبل في دخول شهر رمضان شهادة رجل واحد اذا كان عدلا. والدليل على ذلك حديث ابن عمر رضي الله عنهمما الذي تقدم ذكره وهو الحديث الثالث عشر وحديث ابن عباس رضي الله عنهمما في شهادة الاعرابي هلال رمضان وفيه ان رسول الله صلی الله - 01:10:30

وسلم قبل شهادته وامر الناس بالصيام. واما الافطار من رمضان فانه لا يقبل فيه الا شهادة رجلين. والدليل على ذلك ما تقدم في حديث عبد الرحمن بن الخطاب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فان شهد شاهدان وصوموا وافطروا. ومثلهما تقدم في حديث الحسين بن حارث الجدري ان امير مكة قانع - 01:10:50

تقدم في حديث أبي عمير ابن - 01:11:10

وقد قال الترمذى لم يختلف اهل العلم في الافطار انه لا يقبل فيه الا شهادة رجلين. وقال شيخ الاسلام ابو العباس ابن تيمية رحمة الله لو رأه اثنان لو رأه اثنان علق الشارع الحكم بهما بالاجماع وان كان الجمھور لم يروا انتھى وهو في صفحة مئة وستة - 01:11:30  
ثمانين من المجلد الخامس والعشرين مجموع الفتاوى. السادسة ان رسول الله صلی الله علیه وسلم امر امته ان يصوموا ويفطروا  
فاما شهد ببرؤيته اذا شهد ببرؤية الھلال شاهدان مسلمان ذوى عادل ولم يأمرهم ان ينظروا الى الھلال في الليلة القابلة يستدلوا ببرؤيته  
على صدق الشاهدين - 01:11:50

وبعدم رؤيته على كذبها ولو كان ذلك مما ينفي فعله لما ترك النبي صلى الله عليه وسلم بيان ذلك لامته. لأن تأثير البيان عن وقت الحاجة وفي قبول النبي صلى الله عليه وسلم شهادة الاعرابيين الذين فإذا برؤية بهلال شوال وامره النبي وامره وامره الناس - 01:12:10

ان يفطروا وتركه البحث عما يستدل به على صدقهما او كذبها من طريق النظر الى الهلال في الليلة القابلة ابلغ رد على قول صاحب المقال الباطل ان عدم رؤية الهلال في الليلة القابلة مع الصحف. دليل قاطع على عدم رؤيته في الليلة الاولى. وعلى قوله - 01:12:30 ايضا ان عدم رؤيته عشية الثلاثاء من رؤية الاولى كاف في تكذيب تلك الشهادة باتفاق. وفي ايضا ابلغ رد على ما نقله من مختصر والعدل الزلال انه اذا لم يرى الهلال بعد الثلاثاء مع الصحو فان الشاهدين يكذبان. ومما يرد - 01:12:50

والحاكم من حديث العياض ابن سارية رضي الله عنه وقال - 01:13:10

وفي رواية لاحمد ومسلم والبخاري تعليقاً مجازومه من عمل علماً ليس عليه امرنا فهو اذ قال انه قال اهل العربية الرد هنا بمعنى المردود ومعنىه فهو باطل غير معتمد به انتهى. واما زعمه الاتفاق على تكليف الشهادة اذا لم يرى الهلال من الليلة القابلة فهو جوابه ان يقال. هذا قول - 01:13:50

ابن مسعود عن أبي مسعود رضي الله عنه - 01:14:30  
لما دلت عليه الأحاديث التي تقدم ذكرها عن ربيعه بحراش عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم. وعن ربيعه بحراش عن  
ما ليس لك به علم ان السمع والبصر والرؤاين كن اولئك كان عنه مسؤولا. وهذا القول الشاد مخالف - 01:14:10  
لم يذكر الا عن نزل قليل من المتفقهة. وعلى هذا فحكاية الاتفاق عليه خطأ كبير ومجازفة. وقول بغير علم وقد قال الله تعالى ولا تقف

وعن أبي عمير بن أنس عن عمومته من الصحابة رضي الله عنهم ففي هذا الحديث وفي هذه الأحاديث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل شهادة الدين شهدوا برأيه الهلال ذات الثلاثين وامر الناس ان يفطروا ولم يأمروا ان ينظروا الى الهلال في الليلة القابلة. وقد قال صلى الله عليه وسلم خير الهدى هدى - 01:14:40

خير الهدى هدى محمد وشر الامور محدثات وكل بدعة ضلاله. رواه الامام احمد ومسلم وابن ماجة من حديث جابر بن عبد الله رضي

الله عنهم ذكر المصنف رحمة الله تعالى هنا فوائد ست من هذه الأحاديث - 01:15:00

وهي ظاهرة الأخذ منها. نعم. أحسن الله إليكم. فصل سئل الشيخ علامة محمد بن إبراهيم بن عبد اللطيف آل الشيخ مفتى مملكة العربية السعودية ورئيس القضاة والشؤون الدينية في زمانه عن قضاء صيام يوم الجمعة الموافق غرة - 01:15:20

شوال وذكر السائل أن بعض الناس قال يجب قضاة لان لان الهلال لم يرى ليلة السبت فاجاب رحمة الله تعالى لا يجب قضاة ذلك اليوم بل ولا يجوز لانه قد ثبت ثبوتا شرعا انه يوم العيد وذلك بشهادة رجلين عدلين عند قاضي من - 01:15:40

ال المسلمين وعمل الناس بذلك بجميع ابطال المملكة وغيرها وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما اخرجه ابو داود والترمذى وعن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال الصوم يوم الصوم يوم تصومون والفتر يوم تفطرون والاضحى يوم - 01:16:00

تصبحون واما ما زعمه بعض الناس من وصف يضخون والاضحى يوم تضخون واما ما زعمه بعض الناس من صغر الهلال وكونه لم يرى ليلة السبت فقد قال الامام النووي في شرح صحيح مسلم باب بيان انه - 01:16:20

دون اعتبار من كبر الهلال وصغره وان الله امده للرؤبة فان فان غم فليكم ثلاثين. وقال ابو وائل شقيق بن سلمة اثانا كتاب عمر ابن الخطاب عمر ابن الخطاب رضي الله عنه ان الاهلة بعضها اكبر من بعض فاذا رأيتم الهلال نهارا فلا تفطروا حتى - 01:16:40

يشهد رجلان مسلمان انهم رأيوا بالامس. وثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال صوموا لرؤيتى وافطر رؤيتى وانسروا لها. فان غم فاكملوا ثلاثين فان شهد شاهدان فصوموا وافطروا. وفي معنى هذا جملة احاديثهم تبين انه لا اعتبار لحساب. ولا لضعف ولا - 01:17:00

في منازل القمر ولا لكبر الاهلة وصغرها وصغرها وانما الاعتذار الشرعي بالرؤبة الشرعية. واذا عرف هذا فمعلوم ان الناس صاموا رمضان ليلة الخميس بعد ثبوت الرؤبة شرعا بشهادة رجلين عدلين. ولما صاموا تسعه وعشرين يوما وثبتت رؤبة هلال شوال شرعا ليلة - 01:17:20

الجمعة بشهادة رجلين عدلين لزم الناس الفطر بهذا فمن تجاوز ما ثبت شرعا فهو عاص اثم او صاحب شكوك وسواس وكلاهما قد جانب الصواب والله الموفق يهدي من يشاء والله الموفق يهدي من يشاء الى صراط مستقيم. انتهى جواب الشيخ - 01:17:40

محمد ابن ابراهيم رحمة الله تعالى وفيه رد قوي على صاحب المقال الباطل. وما منقله صاحب المقال الباطل عن السبكي انه قال لا القاضي انه بمجرد شهادة الشاهدين وتزكيتهم يثبت الهلال ولا يعتقد ان الشرع ابطل ما يقوله الحساب مطلقا - 01:18:00

فلم يأتي ذلك فجواب ان يقال هذا كلام باطل مردود بالسنة الثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم من قوله وفعله. فاما الجملة الاولى منه فهي هي مردودة بما تقدم في حديث عبد الرحمن ابن زيد ابن الخطاب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فان شهد شاهدان فصوموا وافطروا في رواية فان شهد ذوى عدل - 01:18:20

فصوموا وافطروا وانسروا ومردودة ايضا بما تقدم من حديث الحسين من حارت الجدري ان امير مكة خطب ثم قال عهد لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان للرؤبة فان لم نره شهد شاهدا عادل نسكنها من شهادتها. وفي الحديث ان عبدالله بن عمر رضي الله عنهم صدق امر مكة وقال - 01:18:40

بذلك امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ومردودة ايضا بما تقدم في حديث ربيعي بن حراش عن اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال الناس في اخر يوم من رمضان فقدم اعرابيان فشهدا عند النبي صلى الله عليه وسلم بالله لاهلنا الهلال امس عشية لاهل الهلال امس عشية - 01:19:00

رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس ان يفطروا. وفي رواية ان يغدوا الى مصلاهم. ورواه ربيعي بن حراش ايضا عن بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال اصبح الناس صياما ل تمام ثلاثين. فجاء اعرابي يعني فشهد انهم اهل الهلال بالامس فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس - 01:19:20

افطروا ورواه ربيعي ايضا من حديث ابي مسعود رضي الله عنه بنحوه ومردودة ايضا بما رواه ابو عمير ابن انس ابن مالك عن عن

عمومته من الانصاري من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا غم علينا هلال شوال فاصبحنا صياما فجاء رقم من اخر النهار فشهدوا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم انهم رأوا الهلال - [01:19:40](#)

فامرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يفطروا من يومه ويخرجوا لعيده من الغد. وقد تقدم هذا الحديث وقول الخطابي ان المصير اليه واجب. واما الثانية فهي مردودة بما تقدم من حديث الاول عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان امة امية لا نكتب ولا نحسب الشهر هكذا وهكذا - [01:20:00](#)

وهكذا وعقد الابهام في الثالثة والشهر هكذا وهكذا يعني تمام الثلاثين يعني تمام الثلاثين وقد تقدم كلام العلماء على هذا الحديث في فائدة من فوائد الاحاديث بل يراجع فيه ابلغ رد عن السبكي وعلى من قلده وقال بقوله وقبل الختام فاني انصح الكاتب الا يتتكلف ما لا علم - [01:20:20](#)

له به والا ينصب نفسه لمخالفة الاحاديث الثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم. فان هذا امر خطير جدا لانه يتضمن مشaque الرسول الله عليه وسلم واتباع غير سبيل المؤمنين. وقد توعد الله تعالى من فعل ذلك باشد الوعيد. قال تعالى ومن يشاقق الرسول - [01:20:40](#)

من دعم ما تبين له هدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى. نوله ما تولى ونصله جهنم وساعته مصيرا. وقال فليحذر الذين يخالفون عن امرى تسبیهم فتنۃ او يصيّبهم عذاب الیم. قال الامام احمد رحمه الله تعالى اتدری ما الفتنة - [01:21:00](#)

فتنة الشرک لعله اذا رد بعض قوله ان يقع في قلبه شيء من الزیغ فیهلك. ثم جعل يتلو هذه الاية فلا وربك لا يؤمنون يحکموك فيما شجر بينه ثم لا يجدوا في انفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسلیما. وهذا اخر ما - [01:21:20](#)

ایراده والحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله واصحابه ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين. وقد كان الفراغ من كتابة هذا في اليوم في يوم الثلاثاء الموافق للثالث والعشرين من شهر شوال سنة الف واربع مئة وثمانية على يد كاتبه الفقير - [01:21:40](#)

الى الله تعالى حمود بن عبدالله بن حمود التويجري غفر الله له ولوالديه وللمؤمنين والمؤمنات والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات ختم المصنف رحمه الله تعالى هذا الرد بنصيحة الكاتب وهي نصيحة مزاجة ايضا لمن يسير - [01:22:00](#)

سیره ان يرد العلم الى اهله والا يتعرض لهذه المسائل فيعرضه ذلك لسخط الله عز وجل وقد عد المصنف رحمه الله تعالى في هذا الكتاب ست فوائد تستنبط من هذه الاحاديث - [01:22:20](#)

فوق هذه الفوائد اضعافها. الفائدة الاولى ان تراءى الهلال ان تراءى الهلال فرض كفاية والمقصود بالتراء هنا طلب رؤيته لدخول شهر رمضان ان ثراء الهلال وهو طلب رؤيته لدخول شهر - [01:22:40](#)

ظن فرض كفاية. ويدل عليه حديث ابن عمر تراءينا الهلال مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام به بعض المسلمين سقط الاثم عن غيره. الفائدة الثانية ان تدبر ذلك من - [01:23:08](#)

بولي الامر ان تدبر ذلك اي امر تراءى الهلال منوط بولي الامر الفائدة الثالثة انه يجب علىولي الامر اذا تكاسل الناس عن التراء ان يوكل الامر الى من يقوم به - [01:23:28](#)

الفائدة الرابعة ان من رآه يبدأ بأخبارولي الامر دون غيره. لقول ابن عمر فاخبرت رسول الله صلى الله عليه وسلم. لأن اخبار غيره ربما اورث تشويشا لتردد يقع بعد ذلك او نحو ذلك بخلاف ما اذا رد الامر الى - [01:24:08](#)

ولي الامر ابتداء كان بيده حزم ذلك. فلابد من رده الىولي الامر او نائبه. الذي هو القاضي او نائبه الذي هو القاضي. الفائدة الخامسة ان الرؤية المقصودة هي البصرية لأنها المعروفة شرعا - [01:24:37](#)

الفائدة السادسة ان المعتبر هو رؤية الهلال دون التفات الى حجمه ان المعتبر هو رؤية الهلال دون التفات الى حجمه اهون صغير ام كبير الفائدة السابعة ان ثراء الهلال يكون مأمورا به - [01:25:12](#)

في طلب الحكم بدخول الشهر اما ما عدا ذلك فاما ان يكون مباحا كمن يتراءى الهلال في اي وقت من الاوقات في اثناء الشهر او اوله

او اخره فهذا امر مباح - 01:25:57

واما ان يكون مكروها متى يكون تراعى الهلال مكروها اللي كان ايش ؟ التشكيك ما يتراعن ليش متى يا عند خسوف القمر وهذا الذي ابلي به الناس الان. لأن الشرع قدر امورا مستحبة عند خسوف - 01:26:31

القمر كالصلة والدعاء والاستغفار والصدقة. والاشتغال برأوية هلال حينئذ انصراف عن هذه المستحبات الفائدة الثامنة ان التقويم المبني على الحساب ليس بحجة ولكن بياح اتخاذه لما فيه من التمكين من تدبير معاش الخلق - 01:27:23

الفائدة التاسعة ان الشهر القمري الذي علقت به الاحكام لا ينقص عن تسعة وعشرين ولا يزيد عن ثلاثين الفائدة العاشرة ان المأمور به هو الصوم مع جماعة المسلمين. والفطر معهم - 01:28:00

للمخاطبة بلفظ صوموا وافطروا فمن رأه وحده وردت شهادته فلا يجوز له الصيام وللفطر الفائدة الحادية عشرة تفسير قوله تعالى يسألونك عن الاهلة فهذا الاحاديث تفسروا ذلك الفائدة الثانية عشرة تفسير قوله تعالى - 01:28:52

والشمس والقمر بحسبان هذا حساب القمر بترائيه. وكيف يكون حساب الشمس حساب القمر بترائه لدخول الاحكام الشرعية. وتراء الشمس بقوله تعالى اقم الصلاة ايش ؟ لدخول الشمس الى غسق الليل وقرآن الفجر ان قرآن الفجر كان مشهودا فحساب - 01:29:42

الشمس تتعلق به احكام الصلوات الفائدة الثانية عشرة او التاسع عشرة. الثالثة عشرة النهي عن تقدم شهر بصوم يوم او يومين وهو للكراهة عند الجمهور. وقيل للتحريم وفيه قوة الفائدة الرابعة عشرة - 01:30:22

استحباب التحفظ لهلال شعبان استقبالا لرمضان الفائدة الخامسة عشرة ان من لم يعلم بالعيذ الا من غد وقد مضى وقت صلاته فانهم يصلون من غد الفائدة السادسة عشرة ان من بلغه - 01:31:04

الفطرة ان من بلغه الفطر في اثناء النهار بدخول شوال يفطر كما ان من بلغه الصيام في اثناء النهار يمسك وهل يجب عليه قضاء ؟ قولهان لاهل العلم. اقيسهما عدم الوجوب - 01:32:00

اي كانسان كان في الصحراء فلم يبلغه خبر دخول الشهر الا في الساعة العاشرة. فانه يمسك حينئذ ولا يجب عليه القضاء لأن الحكم معلق بالعلم. الفائدة كم ؟ السابعة عشرة بيان - 01:32:39

رسل الشريعة لانها بنت هذا الامر على امر متيسر لكل احد. الفائدة التاسعة عشرة الثامنة عشرة الفائدة الثامنة عشرة انه لا يجب اذا غم ال�لال الصعود فوق السحاب ولا غير ذلك لطلب ترائيه. فان النبي صلى الله عليه وسلم ارشد الى اكمال - 01:33:01

الشهر ولم يفسد الى غيره الفائدة ايش التاسعة عشرة ان من شهد بدخول الشهر من خارج البلد شهادته وش الدليل الاعرابي من اين قادم ؟ وعمومة ابي عمير بن انس اثنين قادمين من سفر انهم هم من اهل المدينة - 01:33:46

فرأوا ال�لال خارج المدينة ثم دخلوا ولم يراه اهل المدينة. واضحة ؟ واظحة ولا ليست بواضحة واضحة ولا لا ؟ واضحة. طيب معنى هذا انه لا يجب اتحاد المطالب وان المسلمين متى رأه اهل جهة منهم في الدخول او الخروج لزم الحكم. فهؤلاء رأوا خارج - 01:34:29

ولزم الحكم اهل المدينة. وعلى هذا فاذا رأى اهل العراق هلال رمضان وجب على اهل المغرب ان يصوموه. وكذلك بالعكس اذا رأى اولئك وجب على هؤلاء. فيكون هذا دليلا على ان المطالع واختلافها لا - 01:34:59

اليه واضح الدليل ؟ طيب كيف الرد عليه ها يا ابو عبد الرحمن احسنت ان المطالع هنا واحد لأن المسافة قريبة فهم رأوه ثم قدموا من غد والناس قائمون فهذا يدل على انهم في منطقة المطعم فيها واحد وهو كذلك فان السفر بالرجل او بالجمل كما كان - 01:35:19

ذلك لا يخرج من مطلع واحد بقرب المدينة فلا يكون دليلا على هذه المسألة. الفائدة الموقية عشرين. جواز السفر في رمضان الفائدة الحادية والعشرون ان الاممية لا تلزم باطلاق. ان الاممية - 01:35:53

لا تلزم باطلاق الفائدة الثانية والعشرون ان الخبر قد يتضمن انشاء ان الخبر قد يتضمن انشاء لقوله صلى الله عليه وسلم انا امية لا نحسب ولا نكتب. فهذا خبر يتضمن النهي عن الحساب والكتاب - 01:36:28

الفائدة الثانية الثالثة والعشرون ان من جهل كونه مسلما جاز استفصالة عن ذلك وش الدليل قال النبي صلى الله عليه وسلم للاعرابي اتشهد ان لا الله الا الله؟ الفائدة الرابعة والعشرون ان الاستفصال - 01:37:00

يقع بسؤاله عن الشهادة لله ولرسوله صلى الله عليه وسلم وش الدليل قوله اتشهد ان لا الله الا الله وان محمدا رسول الله. طيب ما قولكم في قول النبي صلى الله عليه وسلم - 01:37:34

في صحيح مسلم الجارية اين الله هذا استفصال سؤال عن دينه ولا لا؟ ومع ذلك وقع بغير ما ذكرنا سمه يا اخي هذا معنى عقلي مستنبط بشيء واضحها اكملوا الحديث قال النبي صلى الله عليه وسلم بعد ذلك ايش؟ قال من انا؟ قالت قالت انت رسول الله - 01:38:02

فدل هذا ان سؤالها هو عين سؤال رسول الله صلى الله عليه وسلم الاعرابي عن ذلك. فان سؤال النبي صلى الله عليه وسلم اين الله؟ يقصد منه اثبات الشهادة لله سبحانه وتعالى بالتوحيد. لان الاقرار بالوهبيته سبحانه وتعالى في السماء يقتضي - 01:38:49 انها لا تعبد الا اية لان العرب كانت تعتقد ان الله الذي في السماء واحد وتعتقد ان في الارض الة لكن هذه المرأة لما سألها فقالت اين الله؟ فقالت في السماء ولم تذكر لها في الارض دل ذلك على انها تشهد ان لا الله الا الله - 01:39:09

الله واضح؟ طيب الفائدة الخامسة والعشرون صحة شهادة الاعرابي احد عنده فائدة زيادة ها ابو عبد الرحمن ايش ارفع صوتك ذكره الشيخ حمود حنا نذكر شي زائد عنه فذكرت ثبوت الشاهدين ذكره هو ذكر ست فوائد يعني اية - 01:39:29

ها فمنه بس هذا يحتاج الى انه كان حينذاك لم يبلغ تعرف ان ابن عمر متى بلغها في غزوة الخندق يعني يحتاج الى دليل لو انك قلت ابن عباس في حديث ابن عباس لو كان كذلك نعم لكن في حديث ابن عباس انما هو اعرابي واسناده ايضا - 01:40:25

ضعيف وغيره دائما ينبغي طالب العلم ان يروظ نفسه على الاستنباط. ولذلك العلوم الشرعية باعتبار تعلقها بالعقل اعظم من تعلق علوم رياضية بالعقل. فما يظنه بعض الناس من ان علوم الرياضيات والفيزياء والكيمياء ادل على قوة العقل - 01:40:54

ليس ب صحيح بل العلوم الشرعية اقوى دلالة العقل والدليل على ذلك ان الله سبحانه وتعالى لما اراد الاتيان في القرآن بما يحصل به العقل لم يأتي بشيء من هذه العلوم بل كان يعد ايات تتعلق بها احكام شرعية ويقول - 01:41:29

ان في ذلك ليات لقوم يعقلون وهذا اخر التقرير على هذا المجلس والله اعلم وصلى الله وسلم على عبده ورسوله محمد واله وصحبه اجمعين - 01:41:49